A

ويبـــو

CDIP/4/3
الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ٢٠٠٩/٩/١٨

المنظمـــــة العالميـــــة للملكيـــــة الفكريـــــة

جنيـــف

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الرابعة

جنيف، من ١٦ إلى ٢٠ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٩

مشروع الملكية الفكرية والملك العام

(التوصيتان ١٦ و٢٠)

وثيقة من إعداد الأمانة

١- بحثت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، في دورتها الثالثة المنعقدة من ٢٧ أبريل/نيسان إلى ١ مايو/أيار ٢٠٠٩، التوصيتان ١٦ و٢٠ في سياق مشروع بشأن "الملكية الفكرية والملك العـــام"، والتمست من الأمانة استكمال المشروع بما استجد في مناقشات اللجنة.

٢- ويحتوي مرفق هذه الوثيقة على نص المشروع مستكملا حسب المطلوب.

٣- إن اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علمـــا بمضمون مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

ANNEX

المرفق

التوصيتان ١٦ و٢٠ من جدول أعمال التنمية

المشروع

١- ملخص	
رمز المشروع:	DA_16_20_01
العنوان:	الملكية الفكرية والملك العام
توصية (توصيات) جدول أعمال التنمية:	التوصية ١٦ (الفئة باء): أخذ حماية الملك العام بعين الاعتبار عند وضع القواعد والمعايير في سياق الويبو والتعمق في تحليل العواقب والمنافع الناتجة عن ملك عام غزير ومفتوح. التوصية ٢٠ (الفئة باء): النهوض بأنشطة وضع القواعد والمعايير المرتبطة بالملكية الفكرية والداعمة لملك عام متين في الدول الأعضاء في الويبو، بما في ذلك إمكانية إعداد مبادئ توجيهية بإمكانها أن تساعد الدول الأعضاء المهتمة بالموضوع على تحديد المواد التي آلت إلى الملك العام وفقا لأنظمتها القانونية.
ميزانية المشروع:	تكاليف خلاف الموظفين: ٥٠٥ ٠٠٠ فرنك سويسري تكاليف الموظفين: ٣٨٠ ٠٠٠ فرنك سويسري
مدة المشروع:	٢٤ شهرا
قطاعات الويبو الرئيسية المعنية والصلة ببرامج الويبو:	شعبة البراءات وقطاع حق المؤلف والحقوق المجاورة وقطاع العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية وشعبة قضايا الملكية الفكرية العالمية وإدارة البنى لتحتية العالمية للملكية الفكرية وشعبة تنسيق جدول أعمال التنمية، بالتعاون مع قطاع المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات. الصلة ببرامج الويبو ١ و٢ و٣ و٤ و٨ و٩ و١٤.
وصف مقتضب للمشروع:	إن تحديد ما قد آل إلى الملك العام ومنع الخاصة من تملك ما هو مشاع أو في الملك العام من التحديات الرئيسية التي تواجهها الشركات كما يواجهها الخاصة والدول الأعضاء في العالم كله. وسعيا إلى الوقوف على الاهتمامات المعبر عنها في ظل التوصيتين ١٦ و٢٠، سيشمل المشروع مجموعة من الدراسات الاستقصائية والتحليلية لتوضيح مفهوم ما يعد ملكا عاما في مختلف البلدان وتحديد الأدوات المتاحة حاليا للمساعدة على تحديد ما قد آل إلى الملك العام والاستعانة بالمعلومات المتاحة لمعرفة التداعيات والفوائد المتأتية من الملك العام الغني والميسّر. ويتكون المشروع من أربعة عناصر تتناول الموضوع من زاوية (١) حق المؤلف، (٢) والعلامات التجارية، (٣) والبراءات (٤) والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وستكون الدراسات الاستقصائية والتحليلية خطوة أولى نحو مزيد من العمل، بما في ذلك إعداد لمبادئ توجيهية أو استنباط لأدوات تسهل تحديد مضمون الملك العام والنفاذ إليه.

٢- وصف المشروع

٢-١ مقدمة عن المسألة المطروحة/موضع الاهتمام

يقتضي دعم الملك العام والحفاظ عليه تحديدا واضحا لما آل إليه وما ينبغي أن يظل فيه وما يُحمى بحقوق الملكية الفكرية. وهذا التمييز يطرح تحديا رئيسيا أمام الشركات والأفراد والدول الأعضاء في العالم كله. وفي الوقت الحالي، لا يملك الجمهور دائما الأدوات الفعالة التي تكفل نفاذا ميسرا إلى ذلك النوع من المعلومات للتأكد من صلاحية ما يعنيه من حقوق الملكية الفكرية، ويعزى ذلك إلى مختلف الأسباب المشروحة أعلاه. وسعيا إلى الوقوف على الاهتمامات المعبر عنها في ظل التوصيتين ١٦ و٢٠ اللتين تتبع تحدياتهما من الجذور ذاتها وبالاستناد إلى المناقشات في الدورات السابقة للجنة، سيقسم هذا المشروع إلى أربعة عناصر ستتناول الموضوع من زاوية حق المؤلف والعلامات التجارية والبراءات والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي.

العنصر (١) حق المؤلف والحقوق المجاورة:

إن الافتقار إلى الوضوح في معرفة من يملك حق المؤلف ووضع المصنفات قد يحول دون إتاحة المصنفات للجمهور، حتى حيثما لا يدّعي أي شخص أو مؤسسة ملكية حق المؤلف أو لا يعترض المالك على الانتفاع بالمصنف. بل إن الافتقار إلى ذلك الوضوح بالنسبة إلى المصنفات مجهولة المؤلف أو المصنفات التي لا يمكن تحديد مالكها ("المصنفات اليتيمة") قد يقوِّض الحوافز الاقتصادية للإبداع ويكبّد المنتفعين والمبدعين اللاحقين تكاليف إضافية متى رغبوا في تضمين إبداعاتهم الجديدة مواد من تلك المصنفات سابقة الوجود. وفي السنوات الأخيرة، شدد المعلقون على أهمية تسجيل حق المؤلف والحقوق المجاورة في المحيط الرقمي الآخذ في التطور، بحيث يتجاوز وظائفه التقليدية والقائمة على تسهيل ممارسة الحقوق لتشمل مثلا وظيفة إثبات وجود المصنف أو ملكيته وتحديد المصنفات التي آلت إلى الملك العام. وفي سياق أنظمة تسجيل حق المؤلف، تكتسي المعلومات الضرورية لإدارة الحقوق أهمية كبيرة من حيث قدرتها على تحديد المضمون وموقعه. ويتزايد استعمال تلك المعلومات في المحيط الشبكي، مما يساعد المنتفعين على تكييف بحوثهم والعثور على ما يبحثون عنه وإبرام اتفاقات الترخيص مع مالكي الحقوق عند الحاجة. وعليه، فإن فهم كيف تعمل مختلف أنظمة التسجيل والإيداع (المنشأ منها في القطاع العام والناشئ في القطاع الخاص) سيكون مفيدا في تحديد المصنفات التي آلت إلى الملك العام. ومن المهم فهم التعريف المعتمد في مختلف الأنظمة القضائية للملك العام سواء كان ذلك مباشرة أو بطريقة غير مباشرة، وتحديد المبادرات والأدوات الموجودة حاليا على المستوى التقني والقانوني القادرة على تيسير النفاذ إلى الملك العام والانتفاع بمضمونه وتعريفه وتحديد مكانه. ولا بد أيضا من توضيح العلاقة بين التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف وبين الملك العام، بما في ذلك من جوانب قانونية ومبدئية وعملية.

وينبغي أن يستفاد في الدراسات الاستقصائية والتحليلية المقترحة في سياق جدول أعمال التنمية من العمل الذي أنجزته الويبو لمختلف الأغراض في مجال تسجيل مصنفات حق المؤلف، مثل الدراسة الاستقصائية للتشريعات الوطنية بشأن أنظمة التسجيل الطوعي لحق المؤلف والحقوق المجاورة (SCCR/13/2) وهي دراسة أنجزت بطلب من الدول الأعضاء في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٥، وندوة الويبو بشأن المعلومات الضرورية لإدارة الحقوق التي انعقدت سنة ٢٠٠٧.

العنصر (٢) العلامات التجارية:

تخوِّل الملكية الفكرية في الإشارات، مثل العلامات التجارية، حقوقا استئثارية في تلك الإشارات، شريطة استيفاء بعض الشروط المحددة للحماية. وتتعلق تلك الشروط عادة بالطابع التمييزي للإشارة التي يُطالب فيها بحق استئثاري. وبعبارة عامة، فإن رفض حماية بعض الإشارات بوصفها علامات تجارية بسبب عدم استيفائها لتلك الشروط يسمى باصطلاح "الأسباب المطلقة للرفض" (علما بأن ذلك الاصطلاح لا يرد دائما في كل قوانين العلامات التجارية المعمول بها). وترمي قوانين العلامات التجارية وإجراءات تسجيلها إلى تفادي التعدي على الملك العام، وهذا ما قد يحدث بأفعال من قبيل التملك غير المشروع لإشارات من التراث العام أو التملك التعسفي لإشارات ينبغي أن تبقى في متناول الجمهور. وقد يتخذ رفض الحماية شكل إجراء فحص سابق للمنح، بما في ذلك الرفض التلقائي لطلبات العلامات التي لا تقبل التسجيل وإجراء الإبطال اللاحق

للتسجيل، بما فا ذلك الإلغاء. ويجوز للغير التدخل بالاعتراض أو الملاحظة. وقد تظهر بعض المشكلات في حالات التملك غير المشروع أو التعسفي لبعض الإشارات، كأن تكون الإشارة من النوع الذي ينبغي أن يظل متاحا لينتفع به الغير فلا يجوز حصره في حقوق ملكية شخصية. وهذا هو الحال أيضا عندما تكون الإشارة ملكا جماعيا. ومن أمثلة ذلك الإشارات الوصفية (ومنها الأوصاف الجغرافية) أو الوظيفية، أو تملك إشارات تكون جزءا من تراث محلي مشترك، كشعارات الدول والإشارات المقدسة أو ذات المغزى الثقافي. وحفاظا على الملك العام في مجال العلامات التجارية، من المفيد الاطلاع على الأدوات والممارسات المعمول بها حاليا لدى مكاتب العلامات التجارية لأغراض مشروعات أخرى.

ومن مصادر المعلومات المفيدة لمكاتب العلامات التجارية الساعية إلى تجنب التسجيل غير المحق لأسماء الجنس قائمة غير حصرية من الأسماء الشائعة في مجال التنوع البيولوجي، أعدتها البرازيل وستنشرها الويبو على موقعها تيسيرا لمزيد من المناقشات في الموضوع حسب ما يكون مناسبا.

العنصر (٣) البراءات:

إن أحد المقومات الأساسية في نظام البراءات هو الكشف للجمهور عن المعلومات المتعلقة بالبراءات وهي المعلومات التقنية والقانونية. وتضطلع سياسات نشر المعلومات والإطار القانوني والبنى التحتية التقنية بدور مهم في دعم النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات المتاحة للجمهور والانتفاع بها، وفي تسهيل تحديد التكنولوجيا التي سقطت في الملك العام. وقد ناقشت اللجنة الدائمة المعنية بالبراءات، دراستين أعدتهما الأمانة، إحداهما حول "المستثنى من البراءة والتقييدات والاستثناءات على الحقوق" والثانية حول "تعميم المعلومات المتعلقة بالبراءات" (SCP/13/3 وSCP/13/5). وتحتوي الدراستان على معلومات مفيدة حول دور نظام البراءات في تحديد التكنولوجيا الموجودة في الملك العام والنفاذ إليها والانتفاع بها. وكما سبق شرحه في الدراسة حول نشر المعلومات المتعلقة بالبراءات، فإن الملك العام المرتبط بقانون البراءات يتكون من المعرفة والأفكار والابتكارات التي لا يملك فيها شخص أو مؤسسة أي حقوق للملكية. ويمكن تحديد ما هو في الملك العام بالنظر إلى البراءات من خلال التأكد من انتفاء أي تقييدات قانونية على الانتفاع (أي ما هو مستبعد من الحماية بموجب البراءات بناء على القوانين المرعية) أو رفض طلب البراءة أو انقضاء مدة حمايتها أو عدم تجديدها أو إبطالها. ومع ذلك، فمن الصعب غالبا للجمهور في الواقع أن يتأكد من صحة البراءات بسبب افتقاره في العديد من الأنظمة القضائية إلى الأدوات الفعالة، مثل قواعد البيانات المتعلقة بأوضاع البراءات القانونية المتاحة للجمهور.

العنصر (٤) المعارف التقليدية:

يقر المشاركون في الجهود الرامية إلى تحقيق حماية فعالة للمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي بأن لا بد من النظر في دور "الملك العام" وحدوده ونطاقه. ولهذا المفهوم صدى متنوع وفريدا في سياق المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وكثيرا ما تعتبر تلك المعارف والتعبيرات التقليدية جزءا من "الملك العام" في نظام الملكية الفكرية. ولا يزال البعض يحتج اليوم بأن وجودها في الملك العام إنما يسهم في استمرار الحفاظ عليها وعلى حيويتها. على أن العديد من ممثلي المجتمعات الأصلية والدول الأعضاء يرفض مفهوم "الملك العام" ويطالب بشكل خاص من الحماية للمعارف والتعبيرات التي لا تقع بالضرورة ضمن نظام الملكية الفكرية العادي أو لا تستند إليه. ويواصل برنامج الويبو المخصص لتلك المعارف والتعبيرات التمحيص في تلك المسائل المعقدة والحساسة منذ بضع سنوات شأنه في ذلك شأن اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالموضوع نفسه.

وقد تظهر هذه المسائل واضحة في سياق توثيق المعارف والتعبيرات التقليدية ولا سيما المبادرات حق الشفعة في البراءات وغيرها من حقوق الملكية الفكرية في المعارف والتعبيرات التقليدية عن طريق تدابير "الحماية الدفاعية". ومع أن المجتمعات الأصلية والمحلية تؤكد أن المعارف والتعبيرات التقليدية محمية بالقوانين والاتفاقات العرفية، فقد تعتبر، من وجهة نظر نظام الملكية الفكرية الحالي من باب "الملك العام" في الكثير من البلدان. على أن إدارات البحث والفحص في البراءات كثيرا ما تغفل هذه المعارف والتعبيرات التقليدية بوصفها جزءا من حالة التقنية لصناعية السابقة فلا تأخذها في الحسبان عند تقييم صلاحية البراءة غيرها من طلبات حقوق الملكية الفكرية.

وفي هذا السياق، يراد بالحماية الدفاعية التدابير القانونية والعملية والإدارية المتخذة استباقا لمنح البراءات في المعارف التقليدية أو إسقاطها، إذا ما كانت المطالب في تلك البراءات تشمل على غير وجه حق معارف تقليدية لا يجوز حمايتها بموجب البراءات. ومن بين تلك التدابير إنشاء قواعد بيانات وطنية للمعارف التقليدية تضم معلومات عن تلك المعارف والتعبيرات بلغات ونسق يمكن لإدارات البحث والفحص في البراءات أن تستعملها

استباقا لمنح البراءات. ولعل المكتبة الرقمية للمعارف التقليدية التي أنشأتها الهند خير مثال في هذا الشأن. على أن قواعد البيانات تهدف إلى جعل المعارف والتعبيرات التقليدية "متاحة للجمهور" بوصفها جزءا من حالة التقنية الصناعية السابقة وليس "الملك العام" في حله الآن، وقد تأتي المطالبة بملك عام غني ومتاح للجمهور كصد في وجه تطلعات بعد أصحاب المعارف والتعبيرات التقليدية والدول الأعضاء. ويبقى إنشاء قواعد بيانات تضم المعارف والتعبيرات التقليدية لأغراض دفاعية من الخيارات التي قد تعتمدها الدول الأعضاء والمجتمعات المحلية في سياساتها. ومن الممكن أيضا الاستعانة بقواعد البيانات بحيث تكفل حماية "موجبة" للمعارف والتعبيرات التقليدية، علما بأن ذلك قد يكون له تداعيات في الملك العام.

٢-٢ الأهداف

إن الهدف العام المنشود من المشروع محدد في التوصيتين ١٦ و٢٠ من جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وسيركز المشروع بوجه خاص وفي مقام أول على الجزء الثاني من التوصيتين ١٦ و٢٠، أي تحليل تداعيات ملك عام يكون غنيا ومتاحا للجمهور واستكشاف مختلف الأدوات المتاحة لتحديد ما آل إلى الملك العام والتمكين من النفاذ إليه، واقتراح أدوات أو مبادئ توجيهية في هذا الصدد أو العمل على تطويرها حيثما كان ذلك مناسبا لتعزيز النفاذ إلى الملك العام والحفاظ على المعرفة التي آلت إليه.

٢-٣ استراتيجية التنفيذ

تحقيقا للأهداف المبينة أعلاه، ستنجز الأمانة عددا من الدراسات الاستقصائية والتحليلية وعددا من الاختبارات الرائدة واختبارات الجدوى. وقد يكون ذلك بمثابة الخطوة الأولى نحو تنفيذ التوصيات وسيمكن الدول الأعضاء من بلوغ فهم أولي للموضوع قيد النظر. وستكفل الدراسات تحليل مختلف الأدوات المتاحة لتعريف ما آل إلى الملك العام وتستكشف الحاجة إلى تدابير إضافية في أي مجال لتعزيز قدرة الفاعلين على تحديد ما آل إلى الملك العام. وقد تقرر الدول الأعضاء إنجاز أنشطة إضافية استجابة لمحطات الاهتمام في التوصيتين، بعد الاطلاع على نتائج الدراسات:

(١) حق المؤلف

١-١ دراسة استقصائية ثانية حول أنظمة التسجيل والإيداع الطوعي. من المقترح أن تمتد الدراسة الاستقصائية الجديدة على أساس الدراسة المنجزة سنة ٢٠٠٥ لتشمل أربعة جوانب على الأقل، هي "١" ضمان التدقيق في المتطلبات العملية لأغراض التسجيل/الإيداع الطوعي في المحيط الرقمي؛ "٢" وجمع معلومات عن الأساليب المعتمدة في الدول الأعضاء التي تطبق أنظمة للتسجيل الطوعي في تناول مسألة المصنفات اليتيمة في تلك الأنظمة؛ "٣" والاستحصال على معلومات عما هو مدون/مسجل من الملك العام؛ "٤" والسعي إلى تغطية جميع الدول الأعضاء. ومن المقترح أن تنتهي الدراسة إلى نتائج مستخلصة من البيانات المتأتية من الدول الأعضاء.

١-٢ أنظمة توثيق حق المؤلف والممارسات المرتبطة به في القطاع الخاص. من المقترح أن يشمل ذلك ما تستخدمه بعض الجهات مثل منظمات الإدارة الجماعية ونظام حق المؤلف التوفيقي من وثائق تتعلق بحق المؤلف في شكل معلومات ضرورية لإدارة الحقوق. ومن المقترح أيضا فحص الأسلوب المعتمد في ظل تلك الأنظمة لتحديد ما هو محمي أو ساقط في الملك العام أو ما قد يساهم في تحديد ذلك.

١-٣ دراسة لتحديد نطاق حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام. من المقترح أن تشمل دراسة النطاق مقارنة توضيحية للقوانين الوطنية التي تحتوي على تعريف مباشر أو غير مباشر للملك العام (فيما يخص حق المؤلف) واستقصاء للمبادرات والأدوات، من تقنية وقانونية، تيسر النفاذ إلى ما آل إلى الملك العام والانتفاع به وتعريفه وتحديد مكانه وتوصيات للعمل الذي يمكن للويبو أن تضطلع به لاحقا بخصوص الملك العام ما دام يتعلق بحق المؤلف. ومن المقترح أن تشمل الدراسة تحليلا أوليا للتداعيات التي ينتجها ملك عام يكون غنيا ومتاحا للجمهور.

١-٤ مؤتمر بشأن توثيق حق المؤلف والبنى التحتية. من المعتزم تنظيم هذا المؤتمر بعد الانتهاء

من الدراستين الاستقصائيتين ودراسة النطاق كما ورد في البنود ١-١ و١-٢ و١-٣ أعلاه. ومن المقترح تمويل مشاركة بعض الممثلين عن البلدان الأقل نموا والبلدان النامية من المشروع ذاته.

(٢) العلامات التجارية:

دراسة حول التملك غير المشروع للإشارات التمييزية وإمكانية منع هذا النوع من الممارسات. من المقترح أن تتناول الدراسة بالتحليل الوضع السائد في عدد معبّر من الدول الأعضاء بالنظر في الأحكام القانونية المطبقة ولا سيما ما يرد منها في قانون العلامات التجارية، والبحث في القضايا المبلغ عنها بشأن التملك غير المشروع لبعض الإشارات التمييزية والتملك التعسفي للإشارات، مما ينبغي أن يبقى متاحا لينتفع به الجمهور. ومن المقترح أيضا أن تغطي الدراسة طلبات العلامات وتسجيلاتها من النوع الذي ينطوي على تملك إشارات ينبغي أن تبقى متاحة للجمهور دون قيد أو شرط. ويتولى إعداد الدراسة خبير استشاري بمساهمات من عدد من الخبراء الاستشاريين الإقليميين وبمساهمات من الدول الأعضاء أيضا. وستتضمن الدراسات أيضا أمثلة عن التملك غير المشروع للإشارات التمييزية وتحليلا أوليا للوقع الناتج عن التملك غير المشروع على أصحاب المصالح بالاستناد إلى ما تتطوع به الدول الأعضاء المهتمة من معلومات. ومن الممكن أن تشكل نتائج الدراسة أساسا لمزيد من البحث والمداولات للبت في التدابير الملموسة التي ينبغي اتخاذها في هذا المجال. وسيكون هذا العنصر من المشروع محل تنسيق مع اللجنة الدائمة المعنية بالعلامات التجارية.

(٣) البراءات

٣-١- دراسة حول البراءات والملك العام: من المقترح إعداد دراسة تركز على البراءات ودور المعلومات المتعلقة بها في تحديد ما آل إلى الملك العام والنفاذ إليه والانتفاع به. وكما ورد أعلاه، فقد سبق إعداد دراسة أولية عن نشر المعلومات المتعلقة بالبراءات (تناولت أيضا قضية الملك العام) ودراسة أخرى عن الاستثناءات من البراءات والتقييدات على الحقوق لأغراض اللجنة الدائمة المعنية بالبراءات. وستكون الدراستان أساسا مفيدا لإعداد دراسة تركز على الملك العام. وستكون تلك الدراسة مفيدة لإمعان التحليل في المعلومات المتعلقة بالبراءات وبعض الأحكام في نظام البراءات بوصفها أداة وأساسا لتحديد ما آل إلى الملك العام والمطالبة به. ومن المقترح أن تركز الدراسة بوجه خاص على المعلومات المتعلقة بالوضع القانوني لتحديد التكنولوجيا التي خرجت من نطاق الحماية بموجب البراءات. ومن المقترح أن تتناول الدراسة بالتحليل العواقب والفوائد المتأتية من ملك عام يكون غنيا ومتاحا للجمهور.

٣-٢- دراسة جدوى: ستتناول الدراسة بالتحليل جدوى دعم الويبو لمكاتب الملكية الفكرية الراغبة في إنشاء قواعد بيانات وطنية تحتوي على معلومات عن الوضع القانوني للبراءات الوطنية بحيث يمكن تعزيز نفاذ الجمهور إلى المعلومات الضرورية لمعرفة الاختراعات التي آلت إلى الملك العام. وستشمل الدراسة أيضا إمكانية افتتاح بوابة عالمية في موقع ركن البراءات (PATENTSCOPE®) للعبور إلى السجلات.

(٤) المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي

٤-١ دراسة حول "الملك العام" والمعارف والتعبيرات التقليدية: من المقترح أن تتناول الدراسة المقتضبة بالتمحيص جذور مفهوم الملك العام في مجال الملكية الفكرية، على اختلاف الإشارات إليه واستعماله مقترنا بالمعارف والتعبيرات التقليدية. وستتناول بالتحليل والتقييم التفاعل بين المطالبة بملك عام يكون غنيا ومتاحا للجمهور وبين الاقتراحات الراهنة بحماية معززة للمعارف والتعبيرات التقليدية. ومن المقترح أيضا أن ترسي الدراسة أساسا تحليليا للدراسة الاستقصائية المذكورة أدناه وتستكمل تلك الدراسة التي ستقف على قواعد بيانات المعارف والتعبيرات التقليدية بالتحديد ووقعها على الملك العام.

٤-١ دراسة استقصائية حول قواعد البيانات الوطنية الموجودة بشأن المعارف والتعبيرات التقليدية: من المقترح أن تتناول الدراسة الاستقصائية بالوصف مجموعة مختارة من قواعد البيانات الموجودة بشأن المعارف والتعبيرات التقليدية وأهداف تلك القواعد. واستنادا إلى المعلومات المتأتية من مالكي قواعد البيانات

وأصحاب المصالح فيها، ستتناول الدراسة بالتحليل أيضا استخدام قواعد البيانات بما فيها ما يستخدم في مكاتب البراءات لتحديد ما قد يعتبر في حكم "الملك العام" من المعارف والتعبيرات التقليدية وللحفاظ عليها، كما ستتناول بالتحليل المزايا والمساوئ التي قد تترتب على إنشاء قواعد من ذلك القبيل. وسترجع الدراسة الاستقصائية إلى الدراسة المذكورة أعلاه وتعتمد عليها.

٣- الاستعراض والتقييم

٣-١ مواعيد استعراض المشروع

سينجز استعراض نصفي بعد سنة واحدة وسيكون الأساس لإطلاع اللجنة على التقدم المحرز.

٣-٢ التقييم الذاتي للمشروع

بالإضافة إلى التقييم الذاتي للمشروع، قد ينجز تقييم مستقل له أيضا.

نتائج المشروع	مؤشرات التنفيذ الناجح (مؤشرات النتائج)
١-١ دراسة استقصائية ثانية حول أنظمة التسجيل والإيداع الطوعي	عدد معقول من الردود على الاستبيان من الدول الأعضاء يكفل تحليلا مفيدا تجريه الأمانة؛ واستكمال ورقة في الإطار الزمني المقرر مع الجودة المطلوبة في مواصفات الدراسة لترفع إلى اللجنة؛ وردود فعل الدول الأعضاء على الورقة عند تقديمها إلى اللجنة.
١-٢ دراسة استقصائية لأنظمة توثيق حق المؤلف والممارسات المرتبطة بها في القطاع الخاص	استكمال ورقة في الإطار الزمني المقرر مع الجودة المطلوبة في مواصفات الدراسة لترفع إلى اللجنة؛ وردود فعل الدول الأعضاء على الورقة عند تقديمها إلى اللجنة.
١-٣ دراسة نطاق حول حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام	استكمال ورقة في الإطار الزمني المقرر مع الجودة المطلوبة في مواصفات الدراسة لترفع إلى اللجنة؛ وردود فعل الدول الأعضاء على الورقة عند تقديمها إلى اللجنة.
١-٤ مؤتمر بشأن توثيق حق المؤلف والبنى التحتية	ردود فعل من الدول الأعضاء على الورقة ونتائج المؤتمر.
٢- دراسة حول تملك غير المشروع للإشارات التمييزية وإمكانية منع ذلك النوع من الممارسات	استكمال الدراسة في الإطار الزمني المقرر مع الجودة المطلوبة في مواصفات الدراسة لترفع إلى اللجنة؛ وردود فعل الدول الأعضاء على الدراسة عند تقديمها إلى اللجنة.
٣-١ دراسة حول البراءات والملك العام	استكمال ورقة في الإطار الزمني المقرر مع الجودة المطلوبة في مواصفات الدراسة لترفع إلى اللجنة؛

	وردود فعل الدول الأعضاء على الورقة عند تقديمها إلى اللجنة.
٣-٢- دراسة جدوى إنشاء قاعدة بيانات وطنية للبراءات وضمان النفاذ إليها عن طريق موقع ركن البراءات (PATENTSCOPE®)	استكمال ورقة في الإطار الزمني المقرر مع الجودة المطلوبة في مواصفات الدراسة لترفع إلى اللجنة؛ وقرار متخذ على أساس نتائج الدراسة.
٤- دراسة استقصائية حول قواعد البيانات الوطنية الموجودة بشأن المعارف والتعبيرات التقليدية	دراسة تحليلية ودراسة استقصائية مستكملتان؛ وأي تدابير للمتابعة على أساس الدراستين وحسب ما تتفق عليه اللجنة.
<u>هدف (أهداف) المشروع</u>	<u>مؤشر(مؤشرات) النجاح في تحقيق هدف المشروع</u> (مؤشرات الإنجازات)
فهم معزز لتعريف الملك العام وللأدوات المتاحة لتحديد ما آل إلى الملك العام	جودة مناقشات الدول الأعضاء حول الدراسات والأدوات والاستقصاءات المنجزة؛ وردود فعل من الدول الأعضاء على مدى استجابة النتائج للاهتمامات المعبر عنها في التوصية المعنية.
تحديد أدوات أو مبادئ توجيهية جديدة يمكن استنباطها من نتائج الدراسات	قائمة بالأدوات والمبادئ التوجيهية قد تطورها الويبو في مجالات محددة، تتاح للدول الأعضاء في نهاية المشروع لتقييمها.

٤- مواعيد التنفيذ

الأنشطة	الفصول									
	٢٠٠٩(*)		٢٠١٠				٢٠١١			
	٣	٤	١	٢	٣	٤	١	٢	٣	٤
دراسة استقصائية ثانية حول أنظمة التسجيل والإيداع الطوعي	×	×	×	×						
دراسة استقصائية لأنظمة توثيق حق المؤلف والممارسات المرتبطة بها في القطاع الخاص			×	×	×	×	×	×		
دراسة نطاق حول حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام	×	×	×							
مؤتمر بشأن توثيق حق المؤلف والبنى التحتية								×	×	×
٢- دراسة حول تملك غير المشروع للإشارات التمييزية وإمكانية منع ذلك النوع من الممارسات			×	×	×	×	×	×		
٣-١ دراسة حول البراءات والملك العام			×	×	×	×	×			
٣-٢ دراسة جدوى إنشاء قاعدة بيانات وطنية للبراءات وضمان النفاذ إليها عن طريق موقع ركن البراءات (PATENTSCOPE®)			×	×	×	×				
٤-١ دراسة حول الملك العام والمعارف والتعبيرات التقليدية			×	×						
٤-٢ دراسة استقصائية حول قواعد البيانات الوطنية الموجودة بشأن والمعارف والتعبيرات التقليدية					×	×	×	×		
موعد الاستعراض					×					

(*) الأنشطة المقترحة لسنة ٢٠٠٩ هي من باب الإعدادات ولا تتطلب موارد مالية.

٥- الميزانية

٥-١ ميزانية المشروع للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (التكاليف خلاف الموظفين)

	المجموع (فرنك سويسري)
الأسفار والمنح	
مهمات الموظفين	٢٥ ٠٠٠
أسفار الغير	١٠٠ ٠٠٠
المنح	
الخدمات التعاقدية	
المؤتمرات	٣٠ ٠٠٠
أتعاب الخبراء	٢٩٠ ٠٠٠
النشر	
خلافه	٦٠ ٠٠٠
الأجهزة والإمدادات	
الأثاث والأجهزة	
الإمدادات والمواد	
المجموع	٥٠٥ ٠٠٠

٦- معلومات إضافية عن المشروعات المقترحة حسب الموضوع

١- الصلة بالأنشطة الواردة في الوثيقة CDIP/1/3 لأغراض التوصية ٢٠

يستند هذا المشروع إلى الأنشطة التي اقترحتها الأمانة لأغراض التوصية ٢٠ في الوثيقة CDIP/1/3. ويأخذ المشروع بالتعديلات التي طلبتها الدول الأعضاء أثناء المناقشات ويتضمن بعض العناصر الإضافية.

حق المؤلف: يستند العنصر الخاص بحق المؤلف في هذا المشروع إلى المناقشات التي أجرتها اللجنة في دورتها الثانية وطلبت فيها إدخال تغييرات على الاقتراحات الأصلية التي تقدمت بها الأمانة.

العلامات التجارية: لا يختلف العنصر الخاص بالعلامات التجارية عما ورد في الوثيقة CDIP/1/3 علما بأن مزيداً من المعلومات قد أضيف إلى هذا العنصر في هذه الوثيقة.

البراءات: يأخذ العنصر الخاص بالبراءات بالتغييرات المطلوبة أثناء الدورة الثانية للجنة ويشمل بعض الأنشطة الإضافية التي تقترح الأمانة إنجازها، بما في ذلك دراسة جدوى بشأن إدراج معلومات تتعلق بالوضع القانوني في قواعد بيانات مكاتب البراءات الوطنية وموقع ركن البراءات (PATENTSCOPE®).

المعارف التقليدية: تشير الوثيقة CDIP/1/3 في مجال المعارف التقليدية إلى *"وضع أدوات عملية لضمان ألا تشمل المعارف التقليدية والموارد الوراثية في مجال الملك العام ببراءات غير قانونية أو غير صحيحة"* من غير أن تذكر الوثيقة طبيعة تلك الأدوات. ومن المقترح في المشروع الراهن أن تكون الأداة الرئيسية عبارة عن منهجية أو مبادئ توجيهية تستنبط لإنشاء قواعد بيانات وطنية للمعارف التقليدية ومشروع رائد يُنجز في بلد واحد بتطبيق المنهجية.

٢- الصلة بالأنشطة الواردة في الوثيقة CDIP/1/3 لأغراض التوصية ١٦

حق المؤلف: تشير الوثيقة CDIP/1/3 في مجال حق المؤلف إلى الدراسة الاستقصائية الأولى التي أجرتها الويبو بشأن أنظمة التسجيل الطوعي وتذكر إمكانية تكثيف ذلك العمل. ومن المقترح في المشروع الراهن إعداد دراسة استقصائية ثانية تجمع معلومات إضافية بشأن عدد أكبر من البلدان وتركز بوجه خاص على مسألة الملك العام. وبالمثل، فإن الوثيقة تشير إلى الندوة المتعلقة بالمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق والتي انعقدت في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧. ويسير المشروع الراهن على مسار ذلك العمل خاطيا خطوة إضافية باقتراح دراسة استقصائية لأنظمة توثيق حق المؤلف والممارسات المرتبطة بها في القطاع الخاص على أن تشمل الدراسة انتفاع بعض الهيئات مثل منظمات الإدارة الجماعية بالوثائق المتعلقة بحق المؤلف في شكل معلومات ضرورية لإدارة الحقوق.

العلامات التجارية: تشير الوثيقة إلى الأنشطة المنجزة في ظل اللجنة الدائمة المعنية بالعلامات التجارية ولم تقترح أي أنشطة جديدة. أما الدراسة المقترحة في سياق المشروع الراهن فإنها ترتبط عن كثب بالقضايا المذكورة في الوثيقة CDIP/1/3.

البراءات والمعارف التقليدية: تشير الوثيقة غير مرة إلى العمل المنجز في ظل اللجنة الدائمة المعنية بالبراءات واللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والمعارف التقليدية والفولكلور، وهو عمل سيستمر في مساره على أساس الطلبات التي تعبِّر عنها الدول الأعضاء في سياق هيئتي الويبو المذكورتين مع مراعاة الحاجة إلى *"أخذ حماية الملك العام بعين الاعتبار"* عند وضع القواعد والمعايير.

[نهاية المرفق والوثيقة]